الأكل والشرب

إن المفطرات الحسية التي تنافي هذا الصيام معروفة وأهمها: الأكل، والشرب، والنكاح، ولكن يعفى في الأكل والشرب عن الناسي، فإذا فعل شيئا منها ناسيا عُفي عنه لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - كما في الصحيح { من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه } أخرجه البخاري برقم (1933) في الصوم، باب: "الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا". وأخرجه أيضا برقم (6669). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ونأتي على شيء من التفصيل في هذه المفطرات . الأكل والشرب: إذا أفطر بهما لعذر فليس عليه إلا القضاء أما إذا أفطر لغير عذر فقد وقع في ذنب كبير كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم: { من أفطر يوما في رمضان من غير عذر لم يقضه عنه صيام الدهر، وإن صامه أخرجه الترمذي برقم (723) وأبو داود برقم (2396). وابن ماجه برقم (1672). والدارمي: (2/10). وأحمد في مسنده: (2/386، 442، 458، 470). والدارقطني: (252). وعلقه البخاري: (4/139) بصيغة التمريض. } . فالذي يفطر في شهر رمضان متعمدا دون أن يكون له عذر من مرض أو سفر، أو نحو ذلك، يعتبر قد تهاون بهذا الركن، وأقدم على ما يفسده فهو كمن يترك الصلاة عمدا . ويذهب أكثر العلماء إلى كفر من أفطر من غير عذر ولا حاجة به إلى الإفطار، وإنما هو تهاون، وكذلك من ترك الصلاة عمدا بدون عذر فيذهب أيضا كثير العلماء إلى أنه كافر لكونه تهاون بما فرضه الله دون أن يكون له عذر، ولكن مع ذلك عليه التوبة، وعليه الإنابة، وعدم العودة إلى هذا الفعل، وعليه إكمال شهره، والمحافظة عليه في بقية عمره.